

وزارة الصناعة والتنمية التكنولوجية

قرار وزاري رقم ٢٥٨ لسنة ٢٠٠٣

صادر بتاريخ ٢٠٠٣/١٠/١٤

وزير الصناعة والتنمية التكنولوجية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ٢١ لسنة ١٩٥٨ بشأن تنظيم الصناعة وتشجيعها :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٦١ لسنة ١٩٩٩ بتنظيم وزارة الصناعة والتنمية التكنولوجية :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٩ لسنة ٢٠٠٠ بإنشاء المجلس القومي للمرأة :

وعلى تقرير السيدة الدكتورة أمين عام المجلس القومي للمرأة حول نشاط المجلس

من مارس ٢٠٠٠ إلى فبراير ٢٠٠٣ :

قرار

مادة أولى - تشكيل وحدة رئيسية خاصة بالمرأة العاملة في ديوان عام وزارة الصناعة والتنمية التكنولوجية والهيئات والمصالح التابعة لها تتبع مباشرة مكتب الوزير وتكون هذه الوحدة برئاسة السيدة المهندسة / سامية أحمد زكي - رئيس الإدارة المركزية للمجموعة الصناعية بالهيئة العامة للتصنيع ، وعضوية كل من السيدات :

السيدة / إيمان محمد الغريب الجوهري - مدير إدارة القضايا بالإدارة العامة

السيدة / زينب يوسف محمد - رئيس قطاع التخطيط والرقابة الفنية
بالجهاز التنفيذي للمشروعات الصناعية
والتعددية .

السيدة / إجلال أحمد عبد الحليم - مدير الشئون المالية بمعهد التسبيح
للدراسات المعدنية .

السيدة / فاطمة إبراهيم عطوة - كبير أخصائيين هندسة بدرجة مدير عام
بمصلحة الكفاية الإنتاجية والتدريب المهني .

السيدة / فاديية عبد الرحمن مدير عام معامل المواد الإنسانية
يوسف المرصفي - بمصلحة الكيمياء .

السيدة / فوزية نور رشوان - مدير إدارة التخطيط بمصلحة الرقابة الصناعية .

السيدة / نادية حليم توفيق - مدير عام الإدارة العامة للاختبارات الكيماوية
بالمهيئة العامة للتتوحيد القياسي وجودة الإنتاج .

السيدة / رجاء إبراهيم فرج ممتاز - كبير أخصائيين تمويل ومحاسبة بدرجة
مدير عام بديوان عام وزارة الصناعة
والتنمية التكنولوجية .

مادة ثانية - تتولى هذه الوحدة متابعة تحقيق مبدأ المساواة وتكافؤ الفرص بين العاملات
والعاملين في ديوان عام الوزارة والهيئات والمصالح التابعة لها والمساهمة في حل مشاكل
المرأة العاملة والتعاملة مع وزارة الصناعة والتنمية التكنولوجية والجهات التابعة للوزارة .

مادة ثلاثة - تقوم هذه الوحدة بتكون مجموعات عمل من السيدات العضوات بها
وتختص كل مجموعة بمتابعة ما يجرى على المستوى الأعلى بالمجلس القومى للمرأة
وتنفيذ التكليفات الواردة منه .

مادة رابعة - تعقد هذه الوحدة اجتماعات دورية كل شهرين على الأقل لدراسة الموضوعات المطروحة وعمل تقرير نصف سنوي بنشاط وإنجازات الوحدة ويعرض هذا التقرير علينا .

مادة خامسة - تشكل في كل من ديوان عام الوزارة والهيئات والمصالح التابعة لها وحدات فرعية خاصة بالمرأة برئاسة ممثل كل من هذه الجهات في الوحدة الخاصة الرئيسية وتضم الوحدة الفرعية أعضاء عددهم ما بين ٣ : ٥ يختارهم رئيس الجهة وتتبعه مباشرة وتتولى هذه الوحدات الفرعية الاختصاصات المنصوص عليها في المادة الثانية من هذا القرار .

مادة سادسة - ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

وزير الصناعة والتنمية التكنولوجية
دكتور مهندس / على فهمي الصعيدي